

فعله واما من دونه فلم احتياط ونحوه على مقدار
ولهم ايضا نصيب من الروح على مقدار وبقدر ما يتقنا
يقال ما يتقنا والله تعالى لا يضيع اجر من احسن عملا
وهو علم بما يفعلون فان قيل فخذ اجاب لكرام فاجبنا
عن جانب الحلال وما حذر الفضول الذي يلزم منه كسب
والحساب وما المقدار الذي اذا اخذ العبد يكون ذلك
ادبارا لا يكون فضولا ولا عليه فيه جنس ولا حساب
يقال له اعلم ان احوال المباح تلك ثمة اقتسام احد بان
ياخذ العبد مفاخر ما كان اسما ميامرا عتيا فيكون لاخذ
منه فعلا منكرا يستوجب على ظاهر فعله الجنس والحسب
والقوم والتعريف وهو منكرو شر ويستوجب على ظاهره
باطن فعله وهو الثكاثر والتفاخر عذاب النار وذلك
القصده منه معصية وذنب لقوله تعالى انما الحياة الدنيا
لعاب ولهو وزينة الي قوله وفي الاخر عذاب شديد
وقال النبي صلى الله عليه وسلم من طلب الدنيا حلالا
مباهاها ما كان منها من اسر الله تعالى وهو عليه
عصيان قال او عيب على نفسه ذلك بقلبه والعصم الثاني
ان ياخذ الحلال بشهوة نفسه اغتر فذلك منه شيء
يستوجب عليه الحساب والحسب لقوله تعالى ثم لتأتين
يومئذ

في الحلال

بكرة

يومئذ عن النعيم وقال صلى الله عليه وسلم حلالها
حساب والعصم الثالث ان يلغز من الحلال في حال
العذر وقد رايتكعين به على عبادة الله ونفسه على
ذلك فذلك منه خير وحسنة وادب لاحساب
عليه ولا عقاب بل يستوجب عليه الاجر والمجد
لقوله تعالى اولئك هم نصيب مما كسبوا وقال
صلى الله عليه وسلم من طلب الدنيا حلالا استغفانا
عن السيئة وتعطفنا على حان وسعينا على عباده حا
يوم القيامة ووجهها كقمر ليلة البدر وذلك لما
قصده به هذا المضمود المحمود لله تعالى فان
قبل فما شرط المباح حتى يصير خيرا وحسنة كما ذكرتم
فاعلم انه يحتاج في كونه خيرا في الاصل الى شرطين
احدهما الحلال والثاني القصد فلحال يجب ان يكون
في حال عذره وهو محسب ان لم ياخذ بوخذ ونفسه
ان يكون حاله ان لم ياخذ ذلك المباح لا يقطع بسنة
عن فرض اوسه او يقل يكون ذلك افضل من ترك المباح
فان ترك مباح الدنيا فضله فاذا كان حال كذلك فهو
في حال العذر واما القصد فان يقصد به العز والاعتقا
على عبادة الله تعالى وهو ان يذكر بقلبه انه لو لم يات
من التوصل الى عبادة الله تعالى وما كان له
ذلك فلهذا ذكره في الحاصل ذمرا في حال العذر